

الحجة على أهل المدينة

الطواف والركعتين فأما السعي بين الصفا والمروة فإنه لا يقطع ذلك عليه ما أصابه من انتقاص وضوئه وقال محمد كيف أفسد طوافه بعد فراغه منه قبل أن يصلي ركعتين الحدث الذي أحدثه بعده قالوا لأن الركعتين هما من الطراف موصولتان بالطواف قيل لهم هل اتصالهما بالطواف اشد من اتصال الصلاة يوم الجمعة بالخطبة فلو أن رجلاً شهد الجمعة فلما فرغ الإمام من الخطبة أحدث فتوضأ وصلى مع الإمام أجزاء ذلك ولو أن الإمام نفسه أحدث حين فرغ من خطبته فتوضأ مكانه ثم صلى بالقوم لأجزاء ذلك فهذا آخرى أن يكون